شبهات وردود
حول إمامة أهل البيت عليهم السلام
ووجود الإمام المهدي المنتظر (عج)

إعداد: علي إلياس

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

(شبهات وردود) كتاب صدر أخيراً لمؤلفه السيد سامي البدري، عالج فيه قضايا حيوية وخطيرة في الفكر الإسلامي، كنظرية الإمامة الإلهية عند الشيعة الإمامية، وقضية وجود الإمام المهدي (عج) ونظرية ولاية الفقيه، حيث تولىٰ الدفاع عن هذه الثوابت العقيدية لمذهب أهل البيت عليهم السلام، باستيعاب علمي وتعامل مع الشبهات المثارة حول هذه القضايا بمنطق الدليل والحجة. وقد جاء كتابه هذا في معرض الرد والإجابة على الشبهات التي أثارها (أحمد الكاتب) في كتابه (تطور الفكر السياسي الشيعي من الشورى إلىٰ ولاية الفقيه).

إن الإشكاليات والشبهات التي أثارها (أحمد الكاتب) والتي تحاول أن تتلبس بلبوس العلم وتتكلم بلغة معاصرة وتعتمد أدوات معرفية جديدة، إنما تقصد الإيحاء للمتلقي بالقوة في مقام الهجوم والنقد لعقائد الشيعة الإمامية الإثني عشرية وأفكارهم، ولذلك كان كتاب السيد البدري مهما ونوعياً في مجاله باعتبار أنه يخاطب مثيري هذه الشبهات بلغتهم ويحاورهم بأساليبهم، وكذلك لاحتوائه على أهم الاستدلالات التي استدل بها علماء مدرسة أهل البيت عليهم السلام عبر القرون في إجاباتهم على نفس تلك الإثارات والشبهات.

لكل ما سبق يمكننا اعتبار هذا الكتاب حلقة مهمة من حلقات الدفاع عن مذهب أهل البيت عليهم السلام. ومن الكتب التي يُنصح بمطالعتها وخاصة الباحثين عن الحقيقة والمتعرضين لنشر فكر مدرسة أهل البيت عليهم السلام أو المدافعين عنه في المحافل العامة، والكتاب عبارة عن طبعة جديدة منقحة وجامعة لأربع حلقات في الرد على افكار (احمد الكاتب) طبعت في فترات مختلفة، وقد جاء الكتاب في (٥٥٠) صفحة من القطع الكبير.

خلاصة المحتوى

تصدّر الكتاب مقدمة تحدث فيها مؤلف الكتاب السيد البدري عن اهم المحاور التي انطلق منها (أحمد الكاتب) في هجومه على عقائد الشيعة الامامية الإثني عشرية واعتبر أنها تنحصر في:

أ) دعواه بأن اهل البيت عليهم السلام لم يدّعوا مقام الإمامة الإلهية الخاصة بعد النبي، وبكل لوازمها من (العصمة والإخبار بالغيب والنص)، وأن هذه الافكار قد أدخلت في التراث الشيعي في فترات متأخرة على يد هشام وغيره من متكلمة الشيعة.

ب) دعواه بعدم وجود الإمام المهدي (عج) وبكذب النواب الاربعة،

وأن اغلبية الشيعة كان يشكّكون بوجوده عدا شرذمة قليلة ممن تأثر بالنواب.

وبعد هذا التشخيص والحصر لمواضيع البحث والشبهة انتقل السيد البدري في مقدمته لذكر أهم معالم المنهج التشكيكي الذي اتسمت به أطروحة (أحمد الكاتب) وقد حددها بمعلمين بارزين هما:

الأول: وهو في اصل البحث حيث الخلط بين المفاهيم من قبيل مفهوم (الإمامة) بمعناها الخاص (العقائدي) وما يستلزمه من النص والعصمة والتأييد الإلهي، وبين الامامة بمعناها (السياسي) أي (منصب الحكم) وهذا كما لا يخفىٰ خلل منهجي خطير وهو خلل رافق أطروحة (الكاتب) من البداية إلىٰ النهاية.

الثاني: ظواهر أخرىٰ من مثل:

أ - عدم فهم بعض الروايات

ب - بتر النصوص

جـ- ذكر ما يؤيد مدّعاه

د - استغفال القارئ غير المطّلع بإيراد الروايات التي تؤكد مطلبه دون الإشارة إلىٰ ما يعارضها... وغير ذلك.

وقبل أن يختم المؤلف مقدمته عمد إلىٰ تسليط الضوء على طريقته في الرد على تلك الشبهات والتي تتمثل في استخدام المنهج التجزيئي المباشر، حيث يقتطع فقرات كاملة من كلمات (أحمد الكاتب) تعبر عن تمام رأيه في المسألة، والرد عليها بما يتيسر وبشكل مختصر لتيسيرها للقارئ غير المتخصص.

بعد انتهاء المقدمة، قدم المؤلف لكتابه ببحث تمهيدي حول إمامة اهل البيت عليهم السلام ونظام الحكم في الاسلام؛ حيث سلط الاضواء على هذه

المفاهيم التأسيسية الهامة فأوضح ضرورة عدم الخلط بين مفهوم الامامة السياسية والامامة الإلهية، باعتبار أن مفاهيم (العصمة والنص واهل البيت والإثني عشر وغيبة المهدي) لا ترتبط بنظرية الحكم في الفكر الشيعي الّا بمقدار ارتباط مفهوم النبوة والرسالة بنظرية الحكم السني، وقد فصّلَ في ذلك بتقسيم العلماء بشريعة الله في الكتب السماوية السابقة إلىٰ ثلاث طبقات هم (النبيون / الربانيون / والأحبار).

ثم عرج بعد ذلك على أخطر واهم مسألة خلافية واجهت المسلمين بعد وفاة رسول الله والتي ترتبط بالسؤال التالي (هل أن العلماء بالقرآن والسنة في أمة محمد ﷺ منذ البعثة وإلىٰ قيام الساعة هم صنفان، (النبي الطاهر المطهر، والفقهاء غير المطهرين وغير المعصومين)؟... أم يوجد صنف ثالث، وهم (العلماء المطهرون).

وقد قام الكيان الشيعي على الجواب الإيجابي على هذا السؤال مثبتاً بعشرات الأدلة وجود الصنف الثالث (العلماء المطهرون)، فيما قام الكيان السني على الإجابة السلبية عن السؤال المذكور نافياً وجود العلماء المعصومين المطهرين بعد النبي ﷺ، ومعتبراً النصوص المستدل بها على وجود هؤلاء الاطهار المعصومين من مختلقات الشيعة.

وفي ضوء ذلك يتبين لنا أن محور الخلاف الرئيسي بين مدرستي (التسنن والتشيع) هو حول وجود صنف الربانيين أو عدم وجودهم.

ثم انتقل المؤلف إلىٰ (نظرية الحكم في الاسلام) مستعرضاً مبانيها وحيثياتها في الفكر السني من حيث (الشخص المؤهل الإقامة الحكم الاسلامي) و(الطريقة التي توصل الشخص المؤهل إلىٰ موقع الحكم) وأخيراً (الموقف من الحاكم اذا خالف الشريعة)، ففي المورد الأول يبين لنا المؤلف أن الفكر السني يميز بين فترتين.

ثم عرج المؤلف على عرض مباني وحيثيات نظام الحكم ونظريته في الفكر الشيعي، مبيناً اهم معالمها شارحاً أهم مزاياها، ومن خلال نفس الموارد التي تعرض لها في نظرية الحكم في الفكر السني،..

فذكر في المورد الاول: ان الفكر الشيعي يميز من هذه الناحية بين ثلاث فترات.

الفترة الأولى: وهي فترة النبي ﷺ ويلتقي فيها الفكر السني مع الفكر الشيعي من ناحية كون الشخص الوحيد المؤهل المستحق للحكم هو النبي ﷺ وحرمة تقدم غيره عليه في ذلك.

الفترة الثانية: وهي فترة الأئمة الاثني عشر، وهذه الفترة هي موضع الخلاف بين السنة والشيعة، حيث يرىٰ الشيعة ان لهم امتيازاً في الحكم كامتياز النبي ﷺ ولا يرىٰ السنة ذلك.

الفترة الثالثة: وهي فترة الغيبة، ولا يختلف الشيعة في كون الشخص المؤهل لتنفيذ الاحكام في هذه الفترة هو الفقيه العادل، ولكنهم اختلفوا في سعة صلاحياته وضيقها، فمنهم من حصرها في نطاق الامور الحسبية، وهناك من وسعها لتشمل ما كان للمعصوم أن يمارسه من ولاية في المجتمع، وبين هذا وذاك رؤىٰ فقهية أخرىٰ تضيّق وتوسّع حسب الاجتهادات.

وفي المورد الثاني يؤكد المؤلف أن الشيعة لم يختلفوا في أن (النص) هو مصدر سلطة النبي ﷺ والأئمة الاثني عشر، وما دور البيعة الا النصرة والتمكين.

وفي عصر الغيبة فان هناك من الفقهاء من يرىٰ أن الفقيه ليس له ولاية الا بعد بيعة جمهور الأمة حيث أن منشأ ولايته هو البيعة، وهناك ايضاً من يرىٰ أن سلطة الفقيه قائمة على النصوص وليس على بيعة الأمة.

وفي المورد الثالث بين المؤلف أن الموقف الشيعي من هذه المسألة ينبغي أن يعالج في فترتين هما:

الفترة الأولىٰ: فترة وجود الامام المعصوم ظاهراً في المجتمع، والثابت من سيرة الأئمة والمعروف من اقوالهم انهم يرون القيام ضد الحاكم الجائر اذا توفرت شروط القيام من وجود الناصر وغيره، (ومع عدم وجود تعهد بعدم القيام من قبل الامام مع ذلك الحاكم)، وأوضح مثال على ذلك هو موقف الامام الحسين من معاوية حيث توفرت كل مبررات القيام بوجهه وخاصة بعد قتل (حجر) واصحابه، ومع ذلك لم يقم، وأوصىٰ شيعته بالسكوت إلىٰ ما بعد وفاة معاوية، ثم رأيناه يقبل بيعة وجوه اصحاب أبيه على نصرته ضد الأمويين بعد موت معاوية ليطيح بالنظام الاموي، اما حين لا تتوفر شروط القيام فيكون السكوت والتقية وعدم إظهار الخلاف السياسي هو الموقف كما سكت بقية الأئمة من ذرية الحسين عليه السلام.

الفترة الثانية: فترة الغيبة والمعروف بين فقهاء عصر الغيبة اتجاهان فقهيان:

الاول: هو ما عرض آنفاً من سيرة الأئمة.

الثاني: ويلتزم التقية إلىٰ ظهور المهدي، ودليله روايات من قبيل رواية الكليني في الكافي عن الامام الصادق عليه السلام: (كل راية ترفع أو تخرج قبل القائم فهي راية ضلال).

وقبل ان ينتهي المؤلف من بحثه التمهيدي، استعرض معاني مصطلح (الامام) في الفكر الشيعي الإثني عشري، حيث قسمها إلىٰ ثلاثة معاني.

الاول: المعنى الخاص: ويراد به (من له منزلة النبي صلى الله عليه وآله إلّا النبوة والأزواج) ولهذا المعنىٰ من الامامة يأتي شرط العصمة والنص

وحصرها في الأئمة الإثني عشر. كما حصرت الامامة بعد إبراهيم في ذريته، إسماعيل وإسحاق ويعقوب، ثم حصرت بذرية يعقوب، فالمقصود به اذن هو منصب الحجة على الخلق بعد النبي.

الثاني: وهو المعنىٰ العام، ويراد بهِ منصب الحكم واقامة الحدود سواء شغل هذا المنصب شخص معصوم او شغله غيره.

الثالث: وهو معنىٰ خاص يراد بهِ خصوص الإثني عشر وصياً؛ حيث اصبحت علماً خاصاً لهم لغلبة استعماله من قبل الشيعة فيهم، وصار ايضا يدل على المعنيين الاول والثاني معاً باعتبار التقاء المعنيين في عصر الأئمة الاثني عشر، (في شخصهم)، وبسبب صيرورة اللفظة علماً بالغلبة على المعصومين الاثني عشر تحاشىٰ فقهاء الشيعة استخدام هذا اللفظ واطلاقه على علمائهم وفقهائهم، إلاّ في القرن الأخير؛ حيث اطلق على مرجع الدين نظير إطلاقه من قبل السنة على الفقهاء والمحدثين سابقاً.

وفي ختام بحثه التمهيدي هذا خلُص المؤلف الىٰ جملة نتائج هامة هي:

أ ـ إن الفرق الجوهري بين السنة والشيعة ليس في النظرية السياسية او نظام الحكم، بل في مسألة وجود إثني عشر وصياً معصوماً للنبي ﷺ، لهم منزلة بيان القرآن وأحكام الشريعة، وهو ما اثبته الشيعة ونفاه السنة.

ب ـ إن الاصل وجود المعصومين المنصوص عليهم من أهل البيت عليهم السلام بعد النبي ﷺ ليس لأن الحكم الاسلامي بحاجة إلىٰ معصوم بل لأن الرسالة الخاتمة بحاجة إلىٰ صيانة من الاجتهادات الخاطئة التي قد تصبح جزءاً من الرسالة، وأيضاً بحاجة إلىٰ توضيح تفاصيلها في

حوادث نوعية في المجتمع الإسلامي سوف تتحصل بعد النبي ﷺ، أي دور القيمومة على الدين والشريعة الخاتمة.

جـ ـ اهتداء الأمة وهي تمارس مسؤولياتها الفكرية والاجتماعية والسياسية بتجارب المعصومين بعد أن تكون قد استوعبت تلك التجربة، وعلى أساس فهمها البشري غير المعصوم للكتاب وللتراث الفكري الذي خلفته تلك التجربة المعصومة، وبما من شأنه أن يصونها من الاختلاف الفكري المستعصي على الحل، وتقل اخطاؤها، فيما لو استأنفت الحياة الفكرية والاجتماعية والسياسية لوحدها وعندها ستكون اخطاؤها أقل ضرراً على الرسالة مما لو استئنفت الحياة دون تجارب هؤلاء الأوصياء المعصومين.

د ـ إن البيعة والشورىٰ ليستا في قبال النص بل يقعان على امتداده، وهما إنما يأتيان في طول النص وليس في عرضه، والواقع أن فائدة البيعة لا تنحصر بمنح مشروعية للشخص المبايع بل هناك فائدة أخرىٰ تتمثل بمنحه القدرة على النهوض بالأمر، وهذهِ الفائدة هي المتصورة عند وقوعها مع النبي ﷺ او مع أوصيائه المعصومين الإثني عشر الذين لهم منزلته وولايته.

هـ ـ إن الرأي القائل بأن ولاية الفقيه وسلطته الواسعة جداً قائمة على النص وليس على بيعة الأمة ليس هو الرأي الوحيد الذي انتجه التراث الإمامي الإثنا عشري، بل يوجد إلىٰ جانبه رأي آخر يقول: إن الفقيه يستمد سلطته من البيعة ولا سلطة له قبلها، وهو رأي مشروع ومعترف بهِ ولم يتهم أصحابه بأنهم خرجوا عن مسلمات الفكر الامامي الإثني عشري، وفي الحقيقة فإنه حتىٰ الفقيه الذي يرىٰ سلطته قائمة على أساس النص تبقىٰ هذهِ السلطة من دون واقعية فعلية على الساحة السياسية ما

لم يبايعه الناس.

وبعد ان انتهىٰ المؤلف من بحثه التمهيدي قسم كتابه إلىٰ أربع حلقات، تولىٰ فيها الرد على جميع الشبهات التي أثيرت في كتاب (تطور الفكر السياسي الشيعي من الشورى إلىٰ ولاية الفقيه) من قبل أحمد الكاتب او غيره من الكتّاب الذين اثاروا الشكوك والشبهات. وأدناه خلاصة مقتضبة ووافية لأهم هذهِ الشبهات وردودها وحسب التسلسل الوارد في الكتاب.

الحلقة الاولىٰ

وفيها اجاب المؤلف على تسع من الشبهات المثارة.

١ ـ الشبهة الأولىٰ: إن تحديد الأئمة باثني عشر لم يكن له أثر عند الشيعة في القرن الثالث الهجري، وان متكلمة الشيعة قد ابتدعوا ذلك في القرن الرابع الهجري، اذ لم يشر إليه النوبختي في كتابه (فرق الشيعة) ولا علي بن بابويه القمي في كتابه (الإمامة والتبصرة من الحيرة).

الجواب: أولاً: إن علي بن بابويه القمي قد أشار إلىٰ دليل الاثني عشرية في مقدمة كتابه، وهي نفس الطبعة التي نقل منها صاحب الشبهات بعض نصوصه، فهو إما لم يقرأها او تغافل عنها.

ثانياً: لقد أشار إلىٰ العقيدة الاثني عشرية أيضاً إبراهيم بن نوبخت (ت. ٣٢٠) في كتابه (ياقوت الكلام) وهو أقدم كتاب كلامي عند الشيعة ومؤلفه من (أعلام القرن الثالث الهجري) وهو معاصر لعلي بن بابويه.

ثالثاً: إن مؤلفّي كتاب الفرق وكتاب المقالات على فرض تعددهما كانا بصدد جمع الأقاويل في الفرق وما ينسب اليها ولم يكونا بصدد المناقشة والاستدلال، ومن هنا فلا ينبغي عد الكتابين مرآة تعكس الفكر الاستدلالي عند الفرق المذكورة، ثم إن عدم ورود حديث (الاثني عشر)

فيهما لا يعني شيئاً في قبال وروده في كتاب (ياقوت الكلام) وكتاب الإمامة والتبصرة المعاصرين لهما المعدّين للاستدلال على العقيدة الإثني عشرية.

رابعاً: أما ما ينسبه (أحمد الكاتب) إلىٰ النوبختي في فرق الشيعة من أنه يقول باستمرار الامامة في اعقاب الامام الثاني عشر إلىٰ يوم القيامة فهو محض ادّعاء.

خامساً: إن ما نقله (احمد الكاتب) عن الكفعمي من دعاء منسوب للإمام الرضا عليه السلام فهو دعاء غير محقق النسبة للامام الرضا عليه السلام والاصل فيه رواية موضوعة.

٢ - الشبهة الثانية: إن الأئمة لم يكونوا يعلمون بأسماء أوصيائهم من بعدهم، ولا بحكاية القائمة المسبقة المعدّة منذ زمان رسول الله صلى الله عليه وآله، وقد استدل لذلك بعدد من الروايات...

الجواب: إن هذه الشبهة مبنية على فهم خاطئ لرواية صفوان الذي كان قد سأل الامام الرضا عليه السلام عن الامام اللاحق، متى يُعلَم أن قد اضطلع بالامامة فعلاً؛ هل منذ الخطة الأولىٰ لموت السابق، او حين يبلغه خبر موته، كما لو كان السابق في بلد واللاحق في بلد آخر بعيد عنه؟ ولكن (أحمد الكاتب) حمل الرواية على حالة الوصية والنص، هذا مضافاً إلىٰ إغفاله الروايات الكثيرة التي تنص على أن وصية كل امام للذي بعده انما هي بعهد معهود من النبي صلى الله عليه وآله.

٣ - الشبهة الثالثة: إن النظرية الإثني عشرية لم تستقر في العقل الامامي حتىٰ منتصف القرن الرابع الهجري، حيث ابدى الشيخ (محمد بن علي الصدوق) شكه بتحديد الأئمة في اثني عشر اماماً فقط قائلاً: لسنا مستعبدين في ذلك الا بإلاقرار باثني عشر اماماً،واعتقاد كون ما يذكره

الثاني عشر بعده.

الجواب: إن (أحمد الكاتب) قد فهم من كلام الشيخ الصدوق مالم يُرده الصدوق ولاتساعده على فهمه الخاطئ هذا ولو قرينة ضعيفة في أى كتاب من كتب الصدوق الأخرىٰ.

إضافة إلىٰ أن الصدوق كان بصدد رد شبهة الزيدية على حديث الاثني عشر الذين كانوا يشككون في صدوره عن النبي ﷺ.

٤ - الشبهة الرابعة: إن زرارة فقيه الشيعة مات وهو لا يعرف خليفة الامام الصادق، فلو كان هناك ثمة قائمة مسبقة بأسماء الائمة الاثني عشر لكان زرارة قد عرف بها.

الجواب: ان الرواية الواردة عن الامام الرضا عليه السلام أنه قال: إن زرارة كان يعرف أمر أبي ونص أبيه عليه، وانما بعث ابنه ليعرف من أبي عليه السلام هل يجوز له ان يرفع التقية في إظهار أمره ونص ابيه عليه، وإنه لما أبطأ عنه ابنه طولب بإظهار قول في أبي فلم يحب أن يقدم على ذلك دون امره، فرفع المصحف وقال: (اللهم ان إمامي من اثبت هذا المصحف امامته من ولد جعفر بن محمد عليه السلام) - واذن فهو مات عارفاً بإمامة الكاظم عليه السلام ولكنه لم يفصح بها عندما سألوه بسبب التقية الشديدة والظرف السياسي العصيب آنذاك.

٥ - الشبهة الخامسة: إن الشيعة الامامية اختلفوا فيما بينهم حول تحديد عدد الأئمة باثني عشر أو ثلاثة عشر، إذ برزت في ذلك الوقت روايات في الكافي وكتاب سليم بن قيس تقول بأن عددهم ثلاثة عشر.

الجواب: إن أحداً من الشيعة لم يقل بأن الأئمة ثلاثة عشر - الّا هبة الله حفيد العمري - وكان قد قال ذلك طمعاً في دنيا - ابن أبي شيبة الزيدي، وأراد بالثالث عشر من الأئمة زيد بن علي، اما دعوىٰ وجود روايات في

الكافي وكتاب سليم بن قيس تفيد أن الائمة ثلاثة عشر؛ فقد اتضح من خلال البحث أنها من اخطاء النساخ الاوائل، وقد بحثها المحققون من علماء الشيعة واشاروا إلىٰ مواضع الخلل تلك.

٦ - الشبهة السادسة: ان هناك عدداً من الروايات عن الكليني في الكافي وعن المفيد في الإرشاد وعن الطوسي في الغيبة، تفيد أن الإمام الهادي عليه السلام اوصىٰ إلىٰ ابنه السيد محمد، ولكنه توفىٰ في حياة ابيه فاوصىٰ للامام الحسن عليه السلام، وأنه قال للامام الحسن عليه السلام: (لقد بدا لله في محمد كما بدا في إسماعيل، يابني، احدث لله شكراً فقد احدث فيك أمراً، او نعمة)... وهذا يدل على عدم وجود قائمة بأسماء الائمة الاثني عشر من قبل.

الجواب: إن هذه الروايات تتعارض مع روايات أخرىٰ صريحة بالنص من الهادي على إمامة العسكري في حياة أخيه محمد، وروايات أخرىٰ صريحة في أن الامام لم يخص احداً بالنص قبل وفاة ولده أبي جعفر محمد، إضافة إلىٰ أن تلك الروايات ألفاظ من غير الممكن الأخذ بظاهرها؛ لأنها تجعل البداء الذي يقول به الشيعة هو البداء المستحيل على الله تعالى، وهم لا يقولون بهذا النحو من البداء.

فلو فرضنا أن الامام الهادي قد نص على ولده محمد بالامامة فإنما ينص عن الله تعالىٰ بواسطة رسوله، فإذا مات محمد ونص الامام الهادي على الحسن، وهو عن الله تعالىٰ بواسطة الرسول ايضاً ثم نسب ذلك إلىٰ البداء من الله في الحسن بعد موت أخيه محمد، كان معنى ذلك، أن الله تعالىٰ قد قضىٰ شيئاً قضاءاً محتوماً على لسان نبيه ثم غيّره، وهو مما يجمع الامامية على رفضه، وقد ثبت في تراث اهل البيت عليهم السلام أن البداء لا يكون في القضاء المحتوم بل يقع في القضاء الموقوف.

٧ - الشبهة السابعة: يشكك (أحمد الكاتب) بكتاب سليم بن قيس الهلالي ويعتبره من مختلقات عصر الغيبة من قبل (العبرتائي) والصيرفي) ومن ثم فإن الكتاب لم يصل إلىٰ الأجيال المتعاقبة بصورة موثقة ومروية.

الجواب: إن روايات كتاب سليم بن قيس واحاديثه في الاثني عشر لا تحصر بالصيرفي والعبرتائي، اضافة إلىٰ وجود روايات صحيحة تثبت وجود كتاب سليم او احاديثه في الاثني عشر عند محمد بن أبي عمير (ت ٢١٧ هـ) وحماد بن عيسىٰ (ت ٢٠٦) وعمر بن أُذينة (ت١٦٨).

٨ - الشبهة الثامنة: إن روايات حصر الائمة بالاثني عشر عند السنة والشيعة ضعيفة السند.

الجواب:

١ - إن هذه الاحاديث مروية في اغلب صحاح اهل السنة وخاصة البخاري ومسلم.

٢ - إن الكثير من الروايات الصحيحة السند مما أورده الكليني والصدوق وخاصة تلك التي تنتهي إلىٰ سليم بن قيس، وقد قلنا فيما سبق إنه لا يغير برواية سليم اختلاف علماء الشيعة في وثاقة (ابن ابي عياش) الرواي عن سليم، لأن المطلوب في احاديث الاثني عشرية من اجل رد شبهة المستشكل هو اثبات وجودها عند الشيعة قبل الغيبة الصغرىٰ.

٩ - الشبهة التاسعة: إن بعض المتأخرين من الكتاب قد اعتمدوا على التوراة والإنجيل لتعزيز النظرية الاثني عشرية، وهي سابقة مارسها (عبد الله بن سبأ) على فرض وجوده عندما قرن بين وصيه النبي موسىٰ ليوشع بن نون ووصيه النبي محمد ﷺ لعلي بن أبي طالب عليه السلام.

الجواب:

إن الاستدلال بالتوراة والانجيل على مسألة امامة اهل البيت عليهم السلام لم تكن من ابتداع المتأخرين، بل هو استدلال قديم دأب علماء الشيعة على

ذكره ضمن الأدلة الأخرىٰ على الامامة، بل هو منهج القرآن نفسه؛ حيث كان يستدل على نبوة محمد بأدلة متنوعة، منها خبر وجود بعثته في التوراة، ثم إن المؤسس للمقارنة هو رسول الله ﷺ يقول: (يا علي انت مني بمنزلة هارون من موسىٰ إلّا أنه لا نبي بعدي) وقوله (الخلفاء بعدي إثنا عشر كنقباء بني اسرائيل).... وهنا يكون المؤلف قد انتهىٰ من الحلقة الأولىٰ، لينتقل بعدها إلىٰ الحلقة الثانية، والتي كرسها للرد على شبهات أحمد الكاتب والدكتور البغدادي والدكتور الشرقاوي حول النص على الإمام علي عليه السلام، وقد قسم الحلقة إلىٰ ثمانية فصول، كل فصلٍ بشبهة، وكما يلي -

الفصل الأول: شبهة (أحمد الكاتب)

مادام في الارض مسلمون ويحتاجون إلىٰ دولة وامام، وكان محرّماً عليهم اللجوء إلىٰ الشورىٰ والانتخاب كما تقول النظرية الإمامية؛ كان لابد وأن يعين الله لهم اماماً معصوماً منصوصاً عليه، فلماذا ينحصر عدد الائمة باثني عشر فقط؟

الجواب: إن الامامة التي حصرت باثني عشر من أهل البيت عليهم السلام ليست هي إمامة الحكم، بل هي الامامة الدينية التي كانت لرسول الله ﷺ، إنها منزلة الحجة على الخلق بالقول والفعل والتقرير، ومن لوازم هذه المنزلة حصر حق الحكم بصاحبها في زمان حضورهِ، اما في عصر الغيبة فإن منصب الحكم حق للفقهاء العدول، وفي ضوء ذلك فإن إمامة اهل البيت عليهم السلام الاثني عشر كما يعتقد بها الشيعة ليست هي الامامة التي يعتقدها الزيدية والمعتزلة والسنة، فهؤلاء يعتقدون بالامامة على أنها (حكم) و(إجراء حدود) و(تولية أمراء) وتطبيق احكام الشريعة في المجتمع وحسب... أما مسألة حصر الحجج بعد النبي ﷺ باثني عشر من أسرة النبي ﷺ، فهو نظير حصر حججه تعالىٰ بعدنوح وإبراهيم ويعقوب

وعمران في ذريتهم. أما فيما يتعلق بمسألة الحكم فإن القانون الإلهي الإسلامي قد اوجب على المسلمين اقامته إلىٰ آخر الدنيا، ومن الطبيعي ان لا يحدد عدد الحكام بعدد معين، وإنما الطبيعي هو أن تحدد مواصفات من له اهلية لإشغال هذا المنصب في المجتمع، وقد حدد القانون الإلهي ذلك صريحاً في قوله تعالىٰ: ﴿إنا انزلنا التوراة فيها هدىٰ ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا والربانيون والاحبار بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء﴾[1].

واذن فهناك ـ وكما اسلفنا في البحث التمهيدي ـ ثلاث طبقات من العلماء بالكتاب الإلهي يبينون احكامه وينفذونها في المجتمع، وهم (النبيون والربانيون والأحبار)، وهذه ليست خاصة بالتوراة بل تشمل كل كتاب إلهي تضمن الشريعة، والمراد بالاحبار (الفقهاء رواة احاديث الاوصياء)، وفي ضوء الآية يكون الذي له حق الحكم في المجتمع هو النبي ومن بعده الوصي ومن بعده الفقيه العادل الكفوء، أما الشورىٰ فإن الشيعة رفضوا منها ما كان في قبال النص - كطريق لمعرفة المعصوم او لتشخيص من هو الاصلح في زمن الحجج الاثني عشر، اما ما كان في طول امتداد النص فليس كذلك كاستشارة الحاكم للامة في القضايا الهامة والمصيرية، وعليه يتضح أن قول القائل: (إن الشيعة لا يؤمنون بالشورىٰ والانتخاب ليس صحيحاً على اطلاقه، بل لابد من مراعاة التفصيل الآنف الذكر).

(١) المائدة: ٤٤.

الفصل الثاني

مقالة الدكتور البغدادي والمنشورة في نشرة (الشورىٰ) التي يصدرها (احمد الكاتب)، والتي يحاول فيها أن يضفي الشرعية على مؤتمر (السقيفة) وكذلك تعرضه لنظرية الشهيد الصدر في بحثه (حول الولاية).. حيث يقول (البغدادي).

-إن النبي كان يستشير أصحابه في القضايا الهامة، وإن بيعة الخلفاء كانت على اساس الشورى، وان البيعة التي تمت في مسجد النبي ﷺ والتي اجمع عليها جمهور المهاجرين والأنصار، كانت لأبي بكر، وكان ذلك هو الاستفتاء (للجيل الطليعي من الأمة الذى يضم المهاجرين والأنصار). كما وصفه الشهيد الصدر، ولو لم يبايع المسلمون، وقد فعلوا ذلك طواعية دون تهديد وقوة سلاح؛ لما انعقدت البيعة لأبي بكر، وكذلك الأمر في استخلاف ابي بكر لعمر او في استخلاف عمر للستة.

فالامر لا يعدو أن يكون ترشيحاً خاضعاً للقبول او الرفض من الأمة التي تدلي بصوتها في اعطاء البيعة او رفض ذلك، وان علياً عليه السلام بايع الخلفاء برضاه وان الشيعة يؤولون ذلك بالتقية.

أما الاستنتاج من الشهيد الصدر بأن (الطريق الوحيد الذي بقي منسجماً مع طبيعة الأشياء هو أن يختار النبي ﷺ بأمر من الله شخصاً، فيعده اعداداً رسالياً وقيادياً لتتمثل فيه المرجعية الفكرية والزعامة السياسية، ولم يكن هذا الشخص سوى الإمام علي عليه السلام). فالرد عليه: أنّ من الغرابة بمكان ان يكون ذلك (هو الطريق الوحيد المنسجم مع طبيعة الأشياء) ومع ذلك لم يجد اغلبية تؤيده من (الجيل الطليعي للأمة) بل لم يذكر أحد ممن حضر في السقيفة او شهد البيعة في المسجد النبوي نصاً أو وصية من رسول الله بذلك.

والأغرب من ذلك هو أنه لم يرد نص صريح في القرآن والسنة يشير الىٰ هذا الاختيار النبوي الذي هو (بأمر من الله)، بل الاغرب من ذلك أن الامام علياً لم يحتج لنفسه فيما ثبت عنه بأي قول يشير إلىٰ هذا التعيين، بل كان مما حاجج به الإمام علي معاوية الذي نازعه سلطانه الشرعي قوله: (ان القوم الذين بايعوني هم القوم الذين بايعوا ابا بكر وعمر).

الجواب: بالنظر لأن مقالة الدكتور البغدادي تحوي على أكثر من شبهة؛ فقد جزّأ المؤلف رده على هذه المقالة، مكتفياً في الفصل الثاني برد ما أثاره (البغدادي) من طعون حول رأي الشهيد الصدر في بحثه حول الولاية، ومرجئاً الإجابة على باقي الشبهات الىٰ الفصول القادمة.

يقول السيد البدري: إن الشهيد الصدر لم يرفض الشورى في مجال ممارسة الحاكم للشؤون التنفيذية العامة، ولم يرفض دورها في تشخيص المرجع في فترة الغيبة الكبرى، ودور الانتخاب في حسم حالة تعدد المرجعيات المتكافئة المستوفية للشروط اللازمة؛ وقد وَضحّ ذلك مفصلاً في كتابيه: (لمحة فقهية تمهيدية) و(خلافة الانسان وشهادة الأنبياء)، وإن الذي كان ينفيه من الشورى في كتابه: (بحث حول الولاية) هو الشورى في مجال تعيين القيادة الفكرية السياسية التي تخلف النبي ﷺ والتي تقع على امتداد الرسالة في كل شيء إلّا النبوة والازواج كما مر توضيحه.

الفصل الثالث:

شبهة الدكتور البغدادي التي يدعي فيها -أن علياً لم يحتج لنفسه بأي قول يشير إلىٰ النص عليه.

الجواب: إن علياً عليه السلام قد احتج أيام حكومته، وفي أكثر من مناسبة بحديث الغدير وحديث الثقلين؛ وهما مما تواتر من طرق

أهل السنة والشيعة.

الفصل الرابع:

شبهة البغدادي في أن ما جرى في السقيفة كان مجرد ترشيح، والبيعة تمت في المسجد دون اكراه وتهديد.

الجواب: إن هذا القول هو خلاف ما ثبت في كتب السيرة والحديث والتاريخ وخلاف المشهور عند أهل السنة، حيث ذكرت هذه الكتب أن الذي جرى في السقيفة بيعة وليس مجرد ترشيح، وهو ما سوغ لبعض فقهاء السنة كالماوردي وغيره أن يستشهدوا بما جرى في السقيفة من بيعة عمر وابي عبيدة واسيد بن خضير وبشير بن سعد وسالم مولى ابي حذيفة لأبي بكر على صحة انعقاد الحكم ببيعة خمسة، أما ما ذكره البغدادي فهو رأي بعض علماء السنة الذين يرون أن حكومة أبي بكر انعقدت ببيعة العامة في المسجد دون بيعته في السقيفة.

وقد استدل المؤلف بنص كلام عمر في السقيفة كما رواه (البخاري) وفيه دلالة أكيدة وقاطعة على أن ما جرى في السقيفة كان بيعة خاصة لأبي بكر في أجواء العصبية القبلية، وليست مجرد ترشيح له، ثم أردفت ببيعة عامة اقترنت بالتهديد وقوة السلاح.

الفصل الخامس:

شبهة البغدادي القائلة إن استخلاف أبي بكر لعمر وكذلك حصر عمر الشورىٰ في ستة كان تشريعاً خاضعاً للقبول والرفض من الأمة.

الجواب: إن هذا رأي شاذ وافقه عليه بعض السنة، أما رأي جمهور السنة فهو ما ذكره الماوردي حيث قال: (إن بيعة عمر لم تتوقف على رضا الصحابة)، وما ذكره النووي وغيره، بأنهم (اجمعوا على انعقاد

الخلافة بالاستخلاف وعلى انعقادها بأهل الحل والعقد لإنسان حيث لايكون هناك استخلاف غيره)، وقصة الشورى واستخلاف عثمان صريحة في انها كانت بيعة من عبدالرحمن لعثمان بعد ما فوضه الأربعة ان يكون الأمر أمره، ومن هنا قال عبدالرحمن لعلي: بايع وإلّا ضربت عنقك.

الفصل السادس:

شبهة البغدادي القائلة إن علياً بايع الخلفاء برضاه وإن الشيعة يؤولون ذلك بالتقية.

الجواب: إن علياً عليه السلام بعد ما بويع واستقر له الأمر بعد عثمان أظهر النكير على الخلفاء الثلاثة الذين سبقوه وكشف بذلك أنه سالمهم وبايعهم لاعتبارات عدة، ليس منها الرضا بهم، وفي ذلك كثير من الروايات الموثوقة، من مثل: (والله لقد تقمصها ابن أبي قحافة وهو يعلم أن محلي منها محل القطب من الرحا) أو قوله: (مازلت مظلوماً مذ قبض الله نبيه صلى الله عليه وآله إلى يوم الناس هذا) وغير ذلك.

ثم إن ترك الانكار لايدل على الرضا، فهو قد يكون معبراً عن الرضا وقد يكون معبراً عن التقية والخوف على النفس.

الفصل السابع:

شبهة البغدادي القائلة -إن من الغرابة بمكان أن يكون الطريق الوحيد هو ان يختار النبي بأمر الله شخصاً (هو علي) ويعده قيادياً ورسالياً ومع ذلك لم يجد اغلبية تؤيده من الجيل الطليعي للأمة (على حد تعبير الشهيد الصدر) -.

الجواب: إن هذه الغرابة ستزول اذا عرفنا أن اغلبية الصحابة كانوا قد

خالفوا في تشريعات عبادية فضلاً عن غيرها؛ ولعل أفضل مثال على ذلك مخالفتهم في مسألة حج التمتع.

بعد ان انتهىٰ المؤلف من الرد على شبهات (الكاتب) والدكتور البغدادي في الفصول السبعة السابقة ينتقل للإجابة على اسئلة الدكتور الشرقاوي، وذلك في الفصل الثامن من الحلقة الثانية، علماً بأن هذهِ الأسئلة قد نشرت أيضاً في نشرة الشورى التي يصدرها (أحمد الكاتب).

الفصل الثامن:

ابتداءً يعلن الدكتور الشرقاوي إعجابه بالنقد العلمي الموضوعي الهادئ (على حد تعبيره) الذي قرأه للسيد الشهيد الصدر حول نظرية الشورى والمقتبس من كراس حول الولاية كتبه الشهيد الصدر كتمهيد لكتاب الدكتور الفياض: (الشيعة واسلافهم) ويعلن الشرقاوي كذلك أن فكرة الشهيد الصدر القائلة بضرورة قيام النبي ﷺ بعملية توعية للأمة على نظام الشورى وحدوده وتفاصيله فيما لو كان قد اتخذ منه موقفاً إيجابياً، قد شدتهُ. ويتساءل أخيراً: أليست الاشكالات التي أخذها الصدر على نظرية الشورى ترد كلها على نظرية النص والتعيين باعتبارها فكرة غامضة وغائمة، لا يكفي طرحها هكذا لعدم امكانية وضعها موضع التنفيذ ما لم تشرح تفاصيلها بدقة؟

الجواب: إن نظرية النص غير مجهولة عند أهل البيت عليهم السلام وإن الصحابة قد خالفوها كما خالفوا قبلها كثيراً من الاوامر الرسولية، وإن الامام علياً عليه السلام قد احتج بها في مناظراته مع أصحاب الشورى.

إلىٰ هنا يكون السيد البدري قد انتهىٰ من الإجابة على شبهات (الكاتب) و(البغدادي) و(الشرقاوي) وسوف تتبعها الحلقة الثالثة.

الحلقة الثالثة

في هذه الحلقة يجيب السيد البدري على عدد من الموارد المستلّة من كتاب (تطور الفكر السياسي الشيعي - لأحمد الكاتب)، وقد قسّمها إلىٰ فصلين: الفصل الاول يتولى الرد على مجموعة من الشبهات المثارة في هذا الكتاب، وفي الفصل الثاني يستعرض عدداً من الرسائل والمراسلات التي جرت بينه وبين (أحمد الكاتب).

الفصل الاول: وفيه خمسة عشر مورداً، وفي كل مورد شبهة:

المورد الاول: إن هناك عدداً من الروايات التي يذكرها عدد من علماء الشيعة في كتبهم؛ والتي تؤكد أن الوصية التي أوصىٰ بها الرسول ﷺ قبل موته لعلي كانت وصية شخصية وأخلاقية، ولا علاقة لها بالسياسة والامامة والخلافة الدينية، فإحدى الروايات ينقلها الشريف المرتضى في كتابه الشافي ومضمونها - أن عليا والعباس دخلا على النبي ﷺ وقد ثقل، فسألاه أن يستخلف فقال «لا» اني اخاف ان تتفرقوا عنه كما تفرقت بنو إسرائيل عن هارون، ولكن إن علم الله في قلوبكم خيراً اختار لكم،، اما الرواية الثانية فينقلها الكليني في كتابه الكافي وهى تنص على أن وصية النبي ﷺ لعليّ بمحضر العباس كانت وصية شخصية فقط، أما الرواية الثالثة والتي ينقلها الشيخ المفيد في بعض كتبه فهي تُظهر أن الوصية المذكورة كانت وصية أخلاقية تتعلق بالوقوف والصدقات.

الجواب: إن الرواية الأولىٰ قد ذكرها الشريف المرتضىٰ نقلاً عن القاضي عبدالجبار المعتزلي، وكان في معرض الرد عليها ونفيها، أما الرواية الثانية التى ينقلها الكليني فهي ضعيفة ومعارضة بروايات كثيرة جداً، وفي الكافي نفسه تؤكد أن علياً هو وارث محمد قبل حادثة وفاة النبي ﷺ. وفيما يخص الرواية الثالثة فإن وجودها لاينفي وجود غيرها

في موضوع آخر، فلا تعارض.

المورد الثاني: إن عدم وجود الوصية من النبي لعليّ بالخلافة هو ما يفسر إحجام الامام علي عن المبادرة إلىٰ اخذ البيعة لنفسه بعد وفاة الرسول ﷺ؛ رغم إلحاح العباس بن عبدالمطلب وأبي سفيان عليه بذلك.

الجوب: ان إحجام علي عن اخذ البيعة منهما سببه أن دافعهما في عرض النصرة هو العصبية القبلية وليس النص، ثم أن علياً كان ينظر في تصديه للحكم إلىٰ بيعة ذوي السابقة من المهاجرين والانصار ممن سمع النص ووعاه، وإن تكون في المسجد وعلى مشهد من عامة الناس، لا خفّية.

المورد الثالث: ان الامام علياً ورغم شعوره بالاحقية والاولوية (الافضلية) في الخلافة إلّا أنه عاد فبايع.

الجواب: إن هذا الرأي مدفوع بنص الامام علي ﷺ الذي يقول فيه: (بايع الناس ابا بكر وانا أولى بها منهم بقميصي هذا)، وهذا معناه أن أولويته أولوية اختصاص وليس اولوية تفضيل، لان أولويته بقميصه هي أولوية اختصاص لا أولوية تفضيل لأنه مالكهُ.

المورد الرابع: إن حديث الغدير نص خفي غير واضح بالخلافة، حيث إن بعض علماء الامامية كالشريف المرتضىٰ في كتابه الشافي يقول: (إنّا لا ندّعي علم الضرورة في النص، لا لأنفسنا ولا على مخالفينا، وما نعرف أحداً من اصحابنا صرّح بادّعاء ذلك).

الجواب: إن مراد الشريف المرتضىٰ بـ(النص الخفي) هو ما يسمىٰ عند الأصوليين بالمجمل، وعرّفوه بأنه: (ما لم تتضح دلالته) ويقابله (المبيّن)، وقد ذكروا للإجمال والخفاء أسباباً كثيرة منها: أن يكون اللفظ مشتركاً ولا توجد قرينة على أحد معانيه، كلفظة (مولىٰ) فإنها موضوعة للأولىٰ،

وللعبد المملوك، وابن العم والحليف، ويتضح من ذلك أن (النص المجمل) و(الخفي) يحتاج إلىٰ استدلال ونظر؛ وذلك بالبحث عن القرينة من داخل النص أو من خارجه؛ وهو ما يصنعه علماء الشيعة مع حديث الغدير ومنهم الشريف المرتضىٰ، اما مراد الشريف المرتضىٰ من قوله السابق فهو (ان نص الغدير لا يدل على تعيين عليّ عليه السلام إماماً بالبداهة والضرورة من غير استدلال)...

المورد الخامس: لو كان حديث الغدير يحمل هذا المعنىٰ - معنىٰ التعيين؛ لأشار الامام إلىٰ ذلك وحاجج بهِ (اصحاب الشورىٰ السداسية) بما هو اقوىٰ من ذكر الفضائل،

الجواب: إن الاجواء كانت غير صالحة للاحتجاج؛ لأن القوم مصرون على تحقيق هدفهم بكل وسيلة ممكنة، ومع ذلك فقد سجلت بعض المصادر احتجاجاً لعليّ بحديث الغدير على اهل الشورىٰ السداسية كما في مناقب الخوارزمي (٢١٧) وفرائد السمطين للحموييني (باب ٥٨) والدر النظيم لابن حاتم الشامي.

كما أن حديث الغدير لو لم يكن يحمل هذا المعنىٰ (التعيين) لما احتج عليّ عليه السلام به أيام خلافته بعد قتل عثمان!

المورد السادس: إن الصحابة لم يفهموا من حديث الغدير او غيره من الاحاديث معنىٰ النص والتعيين بالخلافة؛ ولذلك اختاروا طريق الشورىٰ.

الجواب: إن الصحابة فهموا من الحديث معنىٰ النص والتعيين، وادّل دليل على فهمهم هو منعهم تداول هذه الأحاديث، بل عمدوا إلىٰ جمع وإحراق ما كان موجوداً من الأحاديث في ايدي الناس، ويعضد ذلك ما روي عن جمع عليّ عليه السلام الناس في (الرحبة) ومناشدتهم ان يصحروا

بالحق الذي سمعوه، فقام اليه ثلاثون من الناس فشهدوا بذلك.

أما قوله بأن الصحابة قد اختاروا طريق الشورىٰ وبايعوا أبا بكر بعد وفاة النبي ﷺ فهو مجانب للواقع؛ لأن ما حصل بعد النبي كان انقلاباً قد خُطّط له من قبل.

المورد السابع: ويتجلىٰ إيمان عليّ عليه السلام بالشورىٰ دستوراً للمسلمين بعد أن طلب منه المسلمون ان يستخلف ابنه الحسن، بعد ما ضربه ابن ملجم، فقال: لا، إنّا دخلنا على رسول الله فقلنا: استخلف فقال: لا، أخاف ان تتفرقوا عنه كما تفرقت بنو اسرائيل عن هارون، ولكن إن يعلم الله في قلوبكم خيراً يختر لكم.

الجواب: إن الاخبار التي ترويها الشيعة عن جهات عدة، والمتضمنة أنه عليه السلام قد اوصىٰ إلىٰ الحسن ابنه، واشار اليه واستخلفه، هي اكثر من أن نعدُّها ونعددها، وأنها في اقل الاحوال واخفض المراتب تعارض ما رواه (أحمد الكاتب).

المورد الثامن: لو كانت الخلافة بالنص من الله والتعيين من الرسول كما يقول الامامية، لم يكن يجوز للامام الحسن أن يتنازل عنها لأي أحد وتحت اي ظرف من الظروف، ولا جاز له ان يهمل الامام الحسين ولأشار إلىٰ ضرورة تعيينه بعده، ولكن الامام الحسن لم يفعل اي شيء من ذلك وسلك مسلكاً يوحي بالتزامه بحق المسلمين في انتخاب خليفتهم عبر نظام الشورىٰ.

الجواب: إن استخلاف النبي ﷺ لأهل بيته الاثني عشر يفيد أمرين وليس امراً واحداً:

الاول: كونهم حججاً إلهيين شهداء على الناس في الدنيا وشفعاء لمن اخذ عنهم في الآخرة، وهذا الموقع لا يتنازلون عنه ولو كلفهم ذلك

حياتهم الشريفة،

الثاني: كونهم الأحق بحكم الناس، وتصديهم لممارسة هذا الحق مرهون بشروط بينتها سيرة أمير المؤمنين عليه السلام، كما أن قعودهم منه لفترة مؤقته وبشروط معينة بينتها سيرة الحسن عليه السلام، كما أن عدم تصديهم لهذا الأمر ليس معناه شرعية حكومة المتصدي في قبالهم. وأخيراً فإن (ابن المهنا) في كتابه (عمدة الطالب) قد ذكر أن الحسن نص على الحسين في المعاهدة.

المورد التاسع: لا توجد أية آثار لنظرية النص في قصة كربلاء سواء في رسائل الشيعة او رسائل الحسين عليه السلام.

الجواب: إن رسالة الحسين إلىٰ أهل البصرة برواية الطبري عن ابي مخنف تذكر الوصية علماً أن الطبري وأبا مخنف كلاهما يذهب إلىٰ ان الإمامة؛ بالاختيار.

المورد العاشر: إن الحسين لم يوصِ إلىٰ ابنه الوحيد (علي زين العابدين) وإنما أوصىٰ إلىٰ اخته (زينب) وكانت وصيته عادية جداً تتعلق بأموره الشخصية، ولا تتحدث ابداً عن موضوع الإمامة والخلافة.

الجواب: إن الروايات الواردة عن أهل البيت عليهم السلام تؤكد أن أمر الإمامة عهد معهود من رسول الله إلىٰ علي عليه السلام ثم إلىٰ رجل فرجل إلىٰ ان ينتهي إلىٰ القائم، وأن كتب عليّ عليه السلام التي أملاها عليه النبي صلى الله عليه وآله وكتبها عليّ عليه السلام بيده صارت من بعد الحسين إلىٰ ولده بوصية منه.

المورد الحادي عشر: لقد كان أئمة أهل البيت عليهم السلام يعتقدون بحق الأمة الإسلامية في اختيار أوليائها وبضرورة ممارسة الشورى وإدانة الاستيلاء على السلطة بالقوة، بدلالة الحديث المروي عن الرضا عليه السلام والذي يرويه (الصدوق) في (عيون أخبار الرضا) حيث يقول فيه: (من

جاء يريد أن يفرّق الجماعة ويغصب الأمة أمرها ويتولىٰ من غير مشورة فاقتلوه؛ فان الله عزوجل قد أذن بذلك).

الجواب: إن هناك عدة معانٍ لهذا الحديث لو فرضنا صحة صدوره عن الإمام، أجلاها أنه يريد (بالجماعة) الأمة قبل البيعة، وشأنها كأمة مؤمنة بالكتاب والسنة ان تبايع من نصبه وأراده الكتاب والسنة، فإذا أكرهت على بيعة شخص لم يرده الكتاب والسنة، تكون قد غصب أمرها وحقها؛ وهنا يجب قتال المتولي غير القانوني.

المورد الثاني عشر: يقول النوبختي: إن أجيالاً من الشيعة كانت تقول: إن علياً عليه السلام أولىٰ الناس بالأمر، ومع ذلك أجازوا إمامة أبي بكر، وإن عبدالله بن الحسن يقول: (ليس لنا في هذا الأمر ما ليس لغيرنا)، وإن أخاه الحسن بن الحسن يقول: (لو كان يعني رسول الله صلى الله عليه وآله بقوله يوم الغدير (الإمرة) لأفصح لهم).

الجواب: إن النوبختي نفسه يقول: وهناك أجيال من الشيعة الأوائل يقولون: إن علياً عليه السلام مفروض الطاعة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، ولا يجوز لهم غيره. وإن الصادق كان يندد بالحسن بن الحسن بن الحسن.

المورد الثالث عشر: إن المؤرخين الشيعة - النوبختي والأشعري والكشي - قد سجلوا أول تطور ظهر في صفوف الشيعة على يد (عبدالله ابن سبأ)، اعتماداً على ادّعائه بالوصية الروحية والشخصية الثابتة من الرسول صلى الله عليه وآله إلىٰ الإمام علي عليه السلام، وإضفاء المعنىٰ السياسي عليها، وذلك قياساً على موضوع (الوصية) من النبي موسى إلىٰ يوشع بن نون، وتوارث الكهانة في أبناء يوشع.

الجواب: إن هذا القول هو ما سجله الأشعري فقط، وقد أخذ ذلك عن غير الشيعة، وعنه أخذ الكشي وغيره.

المورد الرابع عشر: إن شخصية (عبدالله بن سبأ) سواء كانت حقيقية أو اسطورية، فإن المؤرخين الشيعة - النوبختي الاشعري والكشي - يسجلون بوادر أول تطور في الفكر السياسي الشيعي.

الجواب: إن الأمر ليس سواء، لأن القول بأسطورية ابن سبأ الذي ينسب اليه القول بالوصية ذات الأثر السياسي سوف يقلب الموازين بشهادة الباحثين من السنة أنفسهم، ويزلزل موازين النظر إلىٰ أصل القول بالوصية لعلي عند من يربط نشأة ذلك بعبدالله بن سبأ.

المورد الخامس عشر: لو كانت نظرية النص ثابتة لعليّ عليه السلام لم يكن بحاجة إلىٰ بيعة المسلمين

الجواب: سبق الجواب بأن دور النص تثبيت الحكم الشرعي ودور البيعة توفير القدرة السياسية.

إلىٰ هنا ينتهي الفصل الأول من الحلقة الثالثة، ثم يتبعه الفصل الثاني والذي خصص لاستعراض أهم المراسلات التي دارت بين المؤلف واحمد الكاتب حول هذا الموضوع، وهو ما لسنا بحاجة للتعرض له لأن أهم مباحثه قد تم التعرض لها في الفصول السابقة من الكتاب نقضاً وإبراماً.

الحلقة الرابعة

وهذه الحلقة قد تركّز الحوار فيها حول موضوع (ولادة ووجود الإمام المهدي عليه السلام).

وقد قسمها المؤلف إلىٰ ثمانية فصول، كل فصل يختزن الإجابة على شبهة من الشبهات المثارة.

الفصل الأول: انقسم الشيعة بعد وفاة الحسن العسكري إلىٰ أربع عشرة فرقة، ولم يقل بوجود وولادة وإمامة ومهدوية (محمد بن الحسن) إلا

فرقة واحدة - شرذمة قليلة - من تلك الفرق الأربع عشرة. وقوله: (كان القول بوجود ولد للحسن العسكري قولاً (سرياً باطنياً) قال بهِ بعض أصحاب الإمام العسكري بعد وفاته، ولم يكن الأمر واضحاً وبديهياً ومجمعاً عليه بين الشيعة في ذلك الوقت، حيث كان جو من الحيرة والغموض حول مسألة الخلف يلف الشيعة ويعصف بهم بشدة).

الجواب: ١ ـ إن المصدرين الرئيسيين اللذين يعتمدهما (احمد الكاتب) في هذا المورد هما كتاباً فرق الشيعة للنوبختي وكتاب المقالات والفرق للأشعري القمي، وهما كتاب واحد لمؤلف واحد هو النوبختي او الاشعري القمي.

٢ ـ إن عدم ذكر حجم كل فرقة من هذه الفرق سوف يخلط الأمور ويضيع الحقيقة، وسيجعل القارئ يفترض إن هذه الفرق متكافئة عددياً، وبالتالي يحكم ببساطة، إن نسبة الفرقة الإمامية هي نسبة واحد من أربع عشرة.

٣ ـ إن هناك الكثير من المصادر السنية والشيعية التي تثبت أن جمهور أصحاب (الحسن العسكري) وثقاته وهم جمهور الشيعة آنذاك كانوا يقولون (بالولد) وكون أبيه الحسن عليه السلام قد نص على إمامته وأنه المهدي الموعود طوال الغيبة الصغرىٰ.

٤ ـ إن السر في هذه الحيرة التي لفّت الشيعة، هو انقضاء الجيل الذي شاهد الإمام وتعامل معه حسيّاً ونشر أخباره بين الشيعة بشكل خاص، وكون الغيبة ظاهرة جديدة لم يسبق لها مثيل في المجتمع الإسلامي، مع وجود شبهات وتساؤلات من الخصوم.

الفصل الثاني: إن الدافع الرئيسي لادعاء ولد للحسن العسكري هو التمسك بقانون (الوارثة العمودية) وعدم جواز انتقال الإمامة إلىٰ أخوين

بعد الحسن والحسين، وبالرغم من أنه ـ اي القانون المذكور ـ كان قولا ضعيفاً ولم يجمع الشيعة الإمامية عليه في ذلك الوقت خلافاً لما ادعى الطوسي بعد ذلك بمائتي عام.

الجواب: إن هذا القول هو قول جمهور الشيعة الإمامية والمشهور بل المتواتر بينهم قبل ولادة المهدي، كما نقله إسماعيل بن علي النوبختي في كتابه: (التنبيه في الإمامة) وابن أخته: (الحسن بن موسى النوبختي) في كتابه فرق الشيعة، والاشعري القمي في كتابه: (المقالات والفرق) على فرض تعدد الكتابين المتداولين.

الفصل الثالث: إن الروايات الواردة حول الغيبة والغائب لاتتحدث عن غائب بالتحديد، وإن تحديد هوية الإمام المهدي بالثاني عشر من أهل البيت عليهم السلام قد حدث في وقت متأخر بعد وفاة (الحسن العسكري) بفترة طويلة، أي في بداية القرن الرابع الهجري، اذ لو كانت هوية المهدي قد تحددت من قبل، منذ زمان الرسول صلى الله عليه وآله او الأئمة الأحد عشر السابقين لما اختلف المسلمون والشيعة والامامية ولا شيعة (الحسن العسكري) في تحديد هوية المهدي.

الجواب: ان روايات أهل البيت عليهم السلام المتداولة عند الشيعة في القرن الثاني الهجري تتحدث عن غائب بالتحديد، وبالتالي فهي قد أخبرت عن أمر قبل وقوعهِ، وأدناه أقدم نص أرخ لهذهِ الغيبة، وهو ما رواه –الحسن ابن محبوب السراد – (١٤٩ – ٢٢٤ هجري) في كتاب مشيخته المشهور المتداول عند الشيعة قبل ولادة المهدي بنصف قرن تقريباً.

(فعن الحسن بن محبوب عن هشام بن سالم عن ابي حمزة الثمالي عن أبي إسحاق السبيعي، قال سمعت من يوثق به من أصحاب أمير المؤمنين يقول: قال أمير المؤمنين في خطبة بالكوفة طويلة ذكرها –

اللهم لابدلك من حجج في ارضك حجة بعد حجة على خلقك، يهدونهم إلىٰ دينك، ويعلمونهم علمك لكيلا يتفرق اتباع أوليائك، ظاهر مطاع، او مكتتم خائف يترقب..).

وعن الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن زرارة قال سمعت ابا جعفر يقول: إن للقائم غيبة قبل ظهوره، قلت ولم؟ قال يخاف - وأومأ بيده إلىٰ بطنه - قال زرارة يعني القتل.

اضافة إلىٰ ما رواه الكثير من معاصري الحسن بن محبوب في كتبهم أمثال (محمد بن أبي عمير وصفوان بن يحيىٰ ومحمد بن إسماعيل ابن بزيع، وعبدالله بن سنان ومحمد بن سنان والحسن بن أيوب وعبدالله بن حماد الأنصاري والميثمي والقصباني وعثمان بن عيسىٰ والحسن بن علي بن فضال وعبدالله بن جبلة وعلي بن حسان).

وقد ادرج المؤلف روايات كل هؤلاء الرواة في معرض ردّه على هذه الشبهة.

أما مسألة اختلاف المسلمين والشيعة والامامية في تحديد هوية المهدي فجوابه إن النصوص الواضحة غير مانعة من الاختلاف او الانحراف، ولا يوجد اوضح من وجود الله تعالى، وقد اختلف الناس فيه تعالى بين ملحد ومؤمن، ولا أوضح من معجزة عيسىٰ وقد اختلف الناس فيه بين مؤمن ومكذب، بل هناك من سعىٰ لقتله. وهكذا لم يروَ حديث عن النبي ﷺ كما روي حديث الغدير في تواتره ووضوح دلالته، ومع ذلك قوتل عليّ عليه السلام من قبل المسلمين الذين سمعوا حديث الغدير، ولُعِن من قبل بني أمية وشيعتهم.

الفصل الرابع: في هذا الفصل يعقد المؤلف بحثاً حول استدلال متكلمي الشيعة في الغيبة الصغرىٰ على وجود الإمام المهدي (عج)، وفي هذا

البحث يسعىٰ المؤلف لتأييد ودعم ردوده على شبهات (أحمد الكاتب)، وقد استعرض استدلالات النوبختي وابن قبة والشيخ الصدوق.

الفصل الخامس: سؤال (أحمد الكاتب). (ماهي المشكلة في الإيمان بولادة الإمام المهدي في المستقبل وعندما يأذن الله؟ لماذا الاصرار على ولادته في الماضي السحيق وبقائه على قيد الحياة بصورة غير طبيعية)؟

الجواب: إن الأمر الذي يفرض الايمان بولادة المهدي وإنه الثاني عشر من الائمة، هو صحة أطروحة التشيع الإمامي الإثني عشري وصحة إمامة آباء المهدي، فلو لم تصح إمامة آبائه لم تصح إمامته، ثم الدليل القاطع تاريخياً على ولادتهِ ونص أبيه عليه وممارسته وظيفته كإمام بعد وفاة أبيه كما مرّت الإشارة اليه فيما سبق، وأما الأمر الذي يفرض الإيمان ببقاء المهدي على قيد الحياة فهو النقل المتواتر للشيعة عن الأئمة بأن الثاني عشر منهم له غيبة طويلة.

مضافاً إلىٰ ما سبق تجارب مماثلة في الأمم السابقة قص القرآن علينا خبرها كقصة غيبة عيسىٰ وقصة طول عمر نوح، وقد شاء الله أن يتكرر ما جرى في الأمم السابقة في امة النبي الخاتم ﷺ فيكون عمره كعمر نوح وغيبته كغيبة عيسىٰ.

وهناك ايضا أمر مهم متفق على وقوعه في آخر الزمان ينبه على صحة الأطروحة الشيعية للمهدي الموعود، ويتمثل هذا الأمر بظهور عيسىٰ في آخر الزمان، إن هذا الظهور لعيسىٰ سوف يكون بحاجة إلىٰ استيعاب علمي وقيادي من قبل المهدي الموعود (عج) باعتباره يقوم شاهداً له وللرسالة التي يرفع شعارها، والمهدي على التصور السني لن يكون قادراً على استيعاب المسيح عليه السلام النبي والرسول والمعصوم

والمؤيد إلٰهياً بالمعجزات، ومثلهُ لايمكن ان يستوعبه انسان غير مؤيد بالمعجزات والعصمة والعلم التام، وقد يقول قائل: بأننا نفترض أن المهدي بالتصور السني مؤيد بالمعجزة والعلم التام والعصمة، قلنا: إن هذا الافتراض سيجعل من المهدي على الأطروحة السنية (نبياً) وهذا خلاف القرآن الذي نص على أن محمداً خاتم النبيين.

الفصل السادس: وفيه يجيب المؤلف على عدد من الأسئلة التي أثارها (احمد الكاتب) على صفحات الانترنيت والخاصة بقضية الامام المهدي(عج)، وفي الفصل السابع يستعرض مجموعة من الرسائل المتبادلة بينه وبين (احمد الكاتب) حول الامامة الإلهية وقضية المهدي وغيرها.

ثم ينتهي المؤلف أخيراً وفي الفصل الثامن من الحلقة الرابعة إلىٰ استعراض مجموعة من الرسائل التي كتبها عدد من العلماء الكتاب والشعراء في تقريضهم لحلقات هذا الكتاب.

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

* * *